

Distr.  
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/2000/L.10/Add.7  
17 August 2000

ARABIC  
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي  
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

الدورة الثانية والخمسون

البند ١٣ (ج) من جدول الأعمال

بنود ختامية:

اعتماد التقرير المتعلق بالدوره الثانية والخمسين

مشروع تقرير اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

المقرر: السيد راجيندرا كاليداس ومالا غونيسيكيري

المحتويات\*

الفصل

السابع -

إعمال حقوق الإنسان فيما يتعلق بالمرأة:

(أ) الممارسات التقليدية التي تؤثر في صحة المرأة والطفلة؛

(ب) دور المرأة واشتراكاتها على قدم المساواة في التنمية.

\* تتضمن الوثيقة E/CN.4/Sub.2/2000/L.10 إضافاتها مشاريع فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة وختلف بنود جدول الأعمال. أما القرارات والمقررات التي تعتمدتها اللجنة الفرعية، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي تتطلب إجراء من لجنة حقوق الإنسان وغيرها من المسائل التي تهم هذه اللجنة، فسترد في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/2000/L.11 إضافاتها.

## الفصل السابع

### إعمال حقوق الإنسان فيما يتعلق بالمرأة:

(أ) الممارسات التقليدية التي تؤثر في صحة المرأة والطفلة؛

(ب) دور المرأة واشتراكها على قدم المساواة في التنمية

١ - نظرت اللجنة الفرعية في البند ٥ من جدول الأعمال في جلستيها ١٣ و ١٤ المعقدتين في ١٠ آب/أغسطس، وفي جلستيها ٢٥ و ٢٦ المعقدتين في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٠.

٢ - وللاطلاع على قائمة الوثائق الصادرة في إطار البند ٥ من جدول الأعمال، انظر المرفق السابع بهذا التقرير.

٣ - وفي الجلسة ١٣ المعقدة في ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٠، قامت السيدة حليمة مبارك ورزازي، المقررة الخاصة المعنية بالمارسات الضارة التي تؤثر في صحة المرأة والطفلة، بعرض تقريرها الرابع (E/CN.4/Sub.2/2000/17) . وفي الجلسة ١٤ المعقدة في ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠٠، أبدت السيدة ورزازي ملاحظاتها الختامية.

٤ - وفي المناقشة العامة التي جرت بشأن البند ٥ من جدول الأعمال، أدلى أعضاء في اللجنة الفرعية ومراقبون عن الحكومات والمنظمات غير الحكومية ببيانات. وللاطلاع على قائمة مفصلة بالمتحدثين، انظر المرفق الثاني.

### الممارسات التقليدية التي تؤثر في صحة المرأة والطفلة

٥ - وفي الجلسة ٢٥ المعقدة في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٠، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/2000/L.3 المقدم من السيدة دايس التي انضم إليها فيما بعد كل من السيد ألفونسو مارتينيز والسيد بنغوا والسيد إيدى والسيد فان غوسيانغ والسيد فيكس - زاموديو والسيد غونيسيكيري والسيد غيسه والسيد هامبسون والسيد فان هوف والسيد جوانيه والسيد كارتاشكين وال小姐 مبونو والسيد أوغرتسوف والسيد أولوكا - أونيانغو والسيد بارك والسيد بينهiero والسيد رودريغيز - كواذروس والسيد سيك يوين والسيد سوراجي وال小姐 ورزازي والسيد فايسبورت والسيد بيمر والسيد يوكوتا وال小姐 زروقي.

٦ - وأجرت السيدة دايس تنقيحاً شفوياً للفقرتين ١ و ٣ من منطوق مشروع القرار. كما أجرت تنقيحاً لمشروع القرار بإضافة فقرة جديدة إلى المنطوق بعد الفقرة ٩.

-٧ - وأدلت السيدة هامبسون ببيان فيما يتعلق مشروع القرار.

-٨ - وقد اعتمد مشروع القرار، بصيغته المقحة، بدون تصويت. وللاطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ١٠/٢٠٠٠.

#### حالة النساء والفتيات في أفغانستان

-٩ - وفي الجلسة ٢٥ المعقودة في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٠، نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار المقدم من السيد بنغوا والسيد غونيسيكيري والسيد غيسه والسيد جوانيه والسيد بينهiero والسيد رودريغيس - كوادروس والستة ورزازي والسيد ييمر. وانضم إلى مقدمي مشروع القرار فيما بعد كل من السيدة دايس والسيد سيك يوبين والستة زروقي.

-١٠ - وأدلى السيد ألفونسو مارتينيز والسيد غيسه والستة هامبسون والسيد جوانيه والسيد بينهiero والسيد رودريغيس - كوادروس والستة ورزازي والسيد فايسبورت ببيانات فيما يتعلق مشروع القرار.

-١١ - وفي الجلسة ٢٦ المعقودة في ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٠، استأنفت اللجنة الفرعية النظر في مشروع القرار .E/CN.4/Sub.2/2000/L.24

-١٢ - وأجرت السيدة ورزازي تناهياً شفوياً للفقرة الثانية من الديباجة، والفقرات ١ و ٥ و ٦ و ٧ و ٩ و من منطوق مشروع القرار. كما أجرت تناهياً آخر لمشروع القرار بمحذف الفقرة الرابعة من الديباجة والاستعاضة عن كلمة "أفغانستان" بعبارة "في الأراضي التي تسيطر عليها الجماعات الأفعانية المسلحة".

-١٣ - وأدلى السيد فان غوسيانغ والسيد غونيسيكيري والسيد جوانيه والسيد كارتاشكين والسيد فايسبورت والستة زروقي ببيانات فيما يتعلق مشروع القرار.

-١٤ - وقد اعتمد مشروع القرار، بصيغته المقحة، بدون تصويت. وللاطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ١١/٢٠٠٠.

-----